

Distr.: General
11 October 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

9 أيلول/سبتمبر - 11 تشرين الأول/أكتوبر 2024

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024

10/57 - البرنامج العالمي للتتقيف في مجال حقوق الإنسان: خطة العمل للمرحلة
الخامسة

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإن يؤكد من جديد، وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ووفق ما ينص عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الطفل وغير ذلك من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، أن من واجب الدول كفالة أن يهدف التعليم إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإن يشير إلى قرار الجمعية العامة 113/59 ألف المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2004، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة عن البرنامج العالمي للتتقيف في مجال حقوق الإنسان، وإلى قرارها 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006، الذي قررت فيه أموراً منها أن يعمل مجلس حقوق الإنسان على النهوض بالتتقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية وبناء القدرات بالتشاور مع الدول الأعضاء المعنية وبموافقتها،

وإن يؤكد من جديد إعلان الأمم المتحدة بشأن التتقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها 137/66 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2011، والذي أعلنت فيه الجمعية العامة أن التتقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان ينبغي أن يشملاً مختلف الحضارات والأديان والثقافات والتقاليد الخاصة بشتى البلدان على النحو الذي يجسده الطابع العالمي لحقوق الإنسان، وأن يسهما في إثرائها وأن يستمدا منها الإلهام،

وإن يشير إلى قراراته بشأن البرنامج العالمي للتتقيف في مجال حقوق الإنسان،



الرجاء إعادة الاستعمال

وإن يشير أيضاً إلى أن البرنامج العالمي مبادرة مستمرة منظمة وفقاً لسلسلة من المراحل المتعاقبة بقصد النهوض بتنفيذ برامج التنقيف في مجال حقوق الإنسان، وإلى أنه ينبغي للدول أن تواصل تنفيذ المراحل السابقة مع اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ المرحلة الحالية،

وإن يُقر بأن البرنامج العالمي ركز في مرحلته الأولى على إدماج التنقيف في مجال حقوق الإنسان في نظامي التعليم الابتدائي والثانوي، وركز في مرحلته الثانية على إدماج التنقيف في مجال حقوق الإنسان في نظام التعليم العالي وعلى تقديم التدريب على حقوق الإنسان إلى المعلمين والمربين والموظفين المدنيين وموظفي إنفاذ القانون والأفراد العسكريين، وركز في مرحلته الثالثة على مواصلة تنفيذ المرحلتين الأولى والثانية وعلى تعزيز تدريب الإعلاميين والصحفيين في مجال حقوق الإنسان، وركز في مرحلته الرابعة على الشباب وعلى مواءمة هذه المرحلة مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ولا سيما الغاية 4-7 من أهداف التنمية المستدامة، مع العمل في الوقت ذاته على تعزيز جميع المراحل السابقة من البرنامج العالمي،

وإن يشير إلى قرار المجلس 7/54 المؤرخ 11 تشرين الأول/أكتوبر 2023 الذي قرر فيه أن تواصل المرحلة الخامسة من البرنامج العالمي التركيز على الشباب، مع توسيع نطاقها لتشمل الأطفال باعتبارهم من الشرائح ذات الأولوية، مع التركيز بوجه خاص على حقوق الإنسان والتكنولوجيات الرقمية، والبيئة وتغير المناخ، والمساواة بين الجنسين، ومواءمة المرحلة الخامسة مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ولا سيما مع الغاية 4-7 من أهداف التنمية المستدامة، مع مراعاة أوجه التآزر بين مختلف المفاهيم والأساليب التعليمية المذكورة فيه، وطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعد خطة عمل للمرحلة الخامسة،

1- يقر بعمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية السامية) في إعداد خطة العمل للمرحلة الخامسة من البرنامج العالمي للتنقيف في مجال حقوق الإنسان (2025-2029)، بالتشاور مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني والشباب؛

2- يؤكد من جديد على استمرار البرنامج العالمي للتنقيف في مجال حقوق الإنسان وإطلاق مرحلته الخامسة للفترة 2025-2029، مع مراعاة خطط العمل باعتبارها وثائق توجيهية للدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة المعنية في صياغة استراتيجيات وبرامج التنقيف في مجال حقوق الإنسان؛

3- يشجع الدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة المعنية على وضع وتنفيذ مبادرات للتنقيف في مجال حقوق الإنسان، في حدود قدراتها وبما يتماشى مع الاحتياجات والأولويات الوطنية، خلال المرحلة الخامسة؛

4- يشجع الدول على أن تقدم على أساس طوعي تقريراً مرحلياً لمنتصف المدة وتقرير تقييم وطني نهائياً عن تنفيذ المرحلة الخامسة إلى المفوضية السامية، على النحو المحدد في خطة العمل؛

5- يشجع الدول والجهات المعنية صاحبة المصلحة على أن تسعى، خلال المرحلة الخامسة من البرنامج العالمي، إلى تعزيز الجهود للمضي قدماً بتنفيذ المراحل الأربع السابقة؛

6- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقوم، بالتعاون الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومكتب مبعوث الأمين العام المعنية بالشباب، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة

للسكان، بتعزيز تنفيذ خطة العمل على الصعيد الوطني، وتقديم المساعدة التقنية عند الطلب، وتنسيق الجهود الدولية ذات الصلة؛

7- يناشد أجهزة منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها ذات الصلة، وسائر المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية على الصعيدين الدولي والإقليمي القيام، في إطار ولاية كل منها، بتعزيز تنفيذ خطة العمل على الصعيد الوطني وتقديم المساعدة التقنية في هذا الشأن، عند طلبها؛

8- يشجع جميع مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية القائمة على المساعدة على تنفيذ برامج للتتقيف في مجال حقوق الإنسان تتفق مع خطة العمل؛

9- يطلب إلى المفوضية السامية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومكتب مبعوثه الأمين العام المعنية بالشباب، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، نشر خطة العمل على نطاق واسع بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني؛

10- يتكّر الدول بضرورة إعداد تقاريرها التقييمية الوطنية عن المرحلة الرابعة من البرنامج العالمي وتقديمها على أساس طوعي إلى المفوضية السامية بحلول نيسان/أبريل 2025؛

11- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الستين تقريراً نهائياً عن تنفيذ المرحلة الرابعة من البرنامج العالمي، استناداً إلى تقارير التقييم الوطنية؛

12- يقرر متابعة تنفيذ المرحلة الخامسة من البرنامج العالمي في عام 2027، ويطلب إلى المفوضية السامية أن تعد، في حدود الموارد المتاحة، تقريراً مرحلياً لمنتصف المدة، في صيغة ميسرة وسهلة القراءة عن تنفيذ المرحلة الخامسة من البرنامج العالمي وأن تقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والستين؛

13- يقرر أيضاً أن يعقد في دورته الثالثة والستين حلقة نقاش رفيعة المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لإعلان الأمم المتحدة للتتقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان حول موضوع "الذكرى السنوية الخامسة عشرة لإعلان الأمم المتحدة للتتقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان: الممارسات الجيدة والتحديات وسبل المضي قدماً"، ويقرر كذلك أن تكون المناقشة متاحة بالكامل للأشخاص ذوي الإعاقة، ويطلب إلى المفوضية السامية أن تعد تقريراً موجزاً عن المناقشة وتقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان بحلول دورته الرابعة والستين.

الجلسة 46

9 تشرين الأول/أكتوبر 2024

[اعتُمد من دون تصويت]